

الحجة على أهل المدينة

وقال أهل المدينة العمرة سنة ولا نعلم أحدا من المسلمين رخص في تركها ولا نرى لأحد أن يعتمر في السنة مرارا .
قال محمد ولا بأس بذلك أن يعتمر الرجل في السنة مرارا وقد